

الحجة على أهل المدينة

وانا ارى ذلك .

اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال قال من عفا من ذي سهم فعفوه عفو فقد اجاز عمر
وابن مسعود العفو من احد الاولياء